



## وثيقة

### منصة الصحة الواحدة في السودان

بين وزارة الصحة الاتحادية ووزارة الثروة الحيوانية والمجلس الأعلى للبيئة والموارد الطبيعية



## وثيقة حول تشكيل منصة الصحة الواحدة في السودان

### بين وزارة الصحة الاتحادية ووزارة الثروة الحيوانية والمجلس الأعلى للبيئة والموارد الطبيعية

أُبرمت هذه الوثيقة بالخرطوم في اليوم: 22/سبتمبر/2022م بين كل من :

وزارة الصحة الاتحادية، ويمثلها / السيد وزير الصحة الاتحادي ، ويشار إليها فيما بعد لأغراض هذه الوثيقة بـ "الطرف الأول".

وزارة الثروة الحيوانية ، ويمثلها السيد/ وزير الثروة الحيوانية، ويشار إليها فيما بعد لأغراض هذه الوثيقة بـ "الطرف الثاني".

المجلس الأعلى للبيئة والموارد الطبيعية، ويمثلها السيد الأمين العام للمجلس ، ويشار إليه فيما بعد لأغراض هذه الوثيقة بـ "الطرف الثالث".

لأغراض هذه الوثيقة يُشار إلى الطرف الاول والثاني والثالث بـ "الأطراف الثلاثة".

### ديباجة :

من أجل تعزيز التبادل والتعاون بين الأطراف وتوحيد نهج متكامل وموحد وتنسيق الرؤى للإرتقاء الصحي وتحقيق التوازن البيئ المستدام وتحسين صحة الإنسان والحيوان والنظم الايكولوجية ولإرساء نظام مرجعي فني مستقبلي لضمان أفضل النتائج بين الأطراف الثلاثة وتسهيل التعاون في إيجاد منصة لتبادل المعلومات حول الأحداث الصحية والبيئية الحالية والمستجدة وفي إطار التقييم السريع للمخاطر والخروج بتوصيات فنية تُساعد في اتخاذ القرار لتحسين وتفعيل عمليات التحكم والسيطرة والتصدي للمهددات التي تطل صحة الإنسان و الحيوان والنظم الإيكولوجية وتوازن البيئة بالإضافة إلى بناء المقدرات ومعالجة الحاجة الجماعية الى المياه النظيفة والطاقة المتجددة والهواء النقي والغذاء الآمن المغذى وإتخاذ الإجراءات بشأن تغيير المناخ والمساهمة في التنمية المستدامة في ظل المستجدات العالمية وتطور نهج الصحة الواحدة وإيفاءً بمتطلبات اللوائح الصحية الدولية 2005م والموجهات الفنية للمنظمات العالمية وتفعيلاً لتوصيات ورشة عمل تحديد أولويات

الأمراض حيوانية المنشأ في أغسطس 2021م وتحديد إطار لشروط وأحكام التعاون فقد إلتقت إرادة الأطراف الثلاثة وتم الإتفاق على الآتى :-

### المادة (1) مبادئ توجيهيه :

1. مراعاة القوانين المنظمة للأطراف والقوانين ذات الصلة واللوائح الصحية الدولية (IHR) والخطط والسياسات المعتمدة والمجازة للأطراف .
2. الإلتزام بأعلى المعايير الأخلاقية والسلوك المهني في جميع الأنشطة والبرامج التنسيقية بين الأطراف ومعايير جودة الخدمة الصحية القومية المعتمدة في مجالات التعاون والتنسيق وعمليات التحكم والسيطرة وتبادل المعلومات حول المهددات الصحية والتقييم للمخاطر.
3. مراعاة نتائج التقييم الخارجى المشترك الذى تم في عام 2016م بالسودان من قبل منظمة الصحة العالمية " WHO " ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة " FAO " وموجهات المنظمة العالمية لصحة الحيوان "WOAH" وتوصيات الخبراء ومتخذي القرار في ورشة عمل تحديد أولويات الامراض حيوانية المنشأ في عام 2021م والمراجعة والتنقيح للوثيقة التفصيلية التى توافق عليها الاطراف الثلاثة وتمت إجازتها من قبلهم بتاريخ 2022/9/21م .

### المادة (2) مجالات التعاون :

1. تفعيل التعاون والعمل المشترك بين الأطراف الثلاثة في مجال الصحة الواحدة بتشكيل منصة الصحة الواحدة في السودان .
2. تعزيز التعاون المشترك والشراكات بين الشركاء المحليين والإقليميين وتنظيم العمل وتنسيقه لمنصة الصحة الواحدة وتوافقه مع المرجعيات الفنية واللوائح الصحية الدولية والخطط الإستراتيجية القومية.
3. المساهمة في إجراء التعديلات الفنية اللازمة بما يخدم مصلحة أداء المنصة دون المساس بجوهر نظم العمل المتفق عليه وبموافقة اللجان المختصة في منصة الصحة الواحدة.

4. العمل على التنسيق المشترك لأنشطة وبرامج الصحة الواحدة بما يضمن إستدامة الموارد اللازمة لدعم وتطوير منصة الصحة الواحدة وتفعيل الترتيبات المؤسسية لبرنامج الصحة الواحدة وإستقطاب الدعم من المانحين لبرامجه ومشروعاته .
5. السعى في رفع الوعي حول التهديدات البيئية التي تؤثر علي صحة الإنسان والحيوان والنظم الايكولوجية.
6. تفعيل نظم التبليغ الفوري والتقييم الفني المتكامل للمهددات التي تؤثر علي صحة الإنسان و الحيوان والبيئة وتحديث آليات المشاركة الفورية لقاعدة البيانات ذات الصلة بين الأطراف الثلاثة.
7. المساهمة في رفع وتعزيز وتنمية القدرات البحثية العلمية والإستشارات الفنية مع الحرص على إستمرارية الأنشطة المتخصصة والمعتمدة بناءً على الضوابط والمعايير ومتطلبات البرنامج التدريبي في هذا الجانب من الأطراف الثلاثة وفق الآليات المتفق عليها من عقد للندوات والورش في التطبيقات المشتركة بينهم في مجالات الصحة الواحدة.
8. السعى لإستفادة الأطراف الثلاثة من القدرات الإستشارية والتدريبية لدي كل منها بما يشمل الإستعانة بالخبراء الأجانب وذلك دعماً للمقدرات المؤسسية لدي الأطراف الثلاثة ومنصة الصحة الواحدة فنياً وإدارياً .

### المادة (3) المسؤولية المشتركة:

1. تعيين ضابط إتصال وتواصل لدى كل طرف كمنسق مع منصة الصحة الواحدة لكل خطط وأنشطة الصحة الواحدة والتي يتم تنفيذها في الوزارة المعنية .
2. تبادل المعلومات والبيانات بين الأطراف الثلاثة وفق ما يحقق تنفيذ بنود هذه الوثيقة وحسن سيرها.
3. تقييم ورصد ومتابعة ورقابة تنفيذ بنود الوثيقة ورفع تقرير (نصف سنوي/سنوي) مشترك يتضمن ذلك ويوضح الإنجازات والتحديات والسلبيات والقصور والمعالجات في الأداء والتنفيذ.
4. الحفاظ على سرية تبادل المعلومات فيما بين الأطراف الثلاثة حسب ما ورد في هذه الوثيقة وعدم إفشاء أي طرف للمعلومات للغير دون الحصول على موافقة خطية من الطرفين الآخرين .

5. تطبيق مجالات التعاون وأهداف مفهوم الصحة الواحدة وتوفير التوزيع المناسب للأدوار والمسؤوليات المشتركة بين الأطراف الثلاثة والتي تتضمن الآتي :

#### i. الأهداف العامة :

1. تنظيم وقيادة الفعاليات والبرامج والأنشطة والمشروعات المتعلقة بتطبيق مفهوم الصحة الواحدة والتنسيق المشترك بين الشركاء المحليين الإقليميين والدوليين.
2. العمل المشترك والمتصل مع متخذي القرار لضمان إستمرارية تنفيذ الخطط متعددة القطاعات وإستدامة الموارد البشرية و المالية اللازمة لدعم منصة الصحة الواحدة.
3. تعزيز التنسيق والتعاون بين كل القطاعات ذات الصلة علي أسس من الشفافية و الثقة المتبادله.

#### ii. الأهداف الخاصة:

1. تحديد الفرص المتاحة والأولويات لتطبيق أجندة الصحة الواحدة لدى الأطراف الثلاثة.
2. تسهيل تحريك الموارد المالية لتعزيز أنشطة الصحة الواحدة لدى الأطراف الثلاثة.
3. التقليل من مخاطر الصحة العامة وسط الإنسان والحيوان والبيئة بما يشمل ( الأمراض المشتركة بين الإنسان و الحيوان ، الأمراض المدارية المهملة ، الأمراض المنقولة بالحشرات ، مهددات سلامة الأغذية ، مخاطر مقاومة المضادات الحيوية ، ....).
4. ربط قطاع البيئة مع الصحة العامة في الإنسان والحيوان.
5. إعلام المخاطر و تحريك المجتمعات في قضايا الصحة الواحدة.
6. تقوية نظم الإبلاغ عن الأمراض والأحداث الصحية والبيئية والمشاركة الفوريه للمعلومات بين القطاعات ذات الصلة .
7. تعزيز الشراكات و إستقطاب الدعم من المانحين.
8. تعزيز البحث العلمي و تقديم الإستشارات الفنية و بناء المقدرات في مجالات الصحة الواحدة.
9. تقييم و متابعة تنفيذ تطبيق مفهوم الصحة الواحدة في القطاعات الثلاثة تماشياً مع المرجعيات الفنية للمنظمات الدولية و الخطط الإستراتيجية القومية.


10. تأسيس مجموعة عمل متعددة القطاعات متساوية في التمثيل لتنظيم أنشطة منصة الصحة الواحدة الفنية و الإدارية.

11. تقديم الدعم الفني لتشكيل منصة الصحة الواحدة في الولايات.

#### المادة (4) آليات التنفيذ وهيكل المنصة

1. العمل على تكوين لجنة فنية عليا مشتركة من عضوية وزراء و وكلاء الأطراف الثلاثة للإشراف ورعاية وتنفيذ بنود الوثيقة تسمى "اللجنة الفنية العليا لمنصة الصحة الواحدة بالسودان" على أن تقوم هذا اللجنة بوضع الإجراءات التفصيلية والإطار لما يتم الإتفاق عليه من خطط إستراتيجية وبرامج تنفيذية وأنشطة ومشروعات ورصد ومتابعة التنفيذ والإشراف عليها بصورة دورية .
2. تشكيل لجنة فنية للصحة الواحدة متخصصة ومتنوعة تعمل كآلية لمتابعة برامج وأنشطة ومشروعات الوثيقة وتنفيذ قرارات اللجنة الفنية العليا ورصدها وتقييمها بغرض المراجعته والتطوير والجودة في الاداء حسبما هو الحال المتفق عليه تنسيقياً بين الأطراف ووفق الضوابط المعتمدة لها على أن تعقد إجتماعاتها نصف سنوياً ، ويجوز تشكيل لجان فنية فرعية حسبما الحال في الهيكل المجاز لدى الأطراف الثلاثة على أن يُراعى تحديد إختصاصات كل لجنة فنية فرعية وفق ما هو متفق عليه ومُعتمد للأطراف الثلاثة ، ويكون تنفيذ قرارات اللجنة الفنية للصحة الواحدة ملزماً للجان الفنية الفرعية .
3. تجتمع اللجنة الفنية العليا لمنصة الصحة الواحدة بالسودان سنوياً ويجوز أن تعقد إجتماعاتها في فترات أقصر إذا إستدعى الأمر أو حسبما تطلب الحال عقد إجتماع طارئ على أن تكون قراراتها نهائية وملزمة لجميع اللجان الفنية .
4. في حال ظهور أي مستجدات صحية أو بيئية ذات خطورة يتم إضافتها وإعتمادها بناءً على توصية مكتوبة من اللجان الفنية للصحة الواحدة .

5. يتم تشكيل هيكل منصة الصحة الواحدة وفقاً للتصور الآتي :



6. يتم تعيين رئيس منصة الصحة الواحدة ونائبه والمقرر بصفة دورية سنوية بالتشاور والإتفاق والتناوب بين الأطراف الثلاثة .

7. يتم تعيين عضوية منصة الصحة الواحدة و تشكيل اللجان الفنية المتخصصة بواسطة اللجنة الفنية للتنسيق للمنصة و بالتشاور و الإتفاق مع متخذي القرار لدى الأطراف الثلاثة.

8. ضرورة إبرام العقود والإتفاقيات والمشروعات كوسيلة تنفيذ لما تم الإتفاق عليه في هذه الوثيقة .

المادة (5) النفاذ والسريان :

1. تدخل هذه الوثيقة حيز التنفيذ والسريان من تاريخ التوقيع عليها .

المادة (6) تعديل الوثيقة :

1. تعدل هذه الوثيقة بمقتراح من أحد الأطراف الثلاثة ويقدم كتابة للطرفين الآخرين ويوافقا عليه .
2. تسرى أحكام وإجراءات النفاذ على التعديل.

المادة (7) تسوية النزاعات :

1. تحل كل النزاعات التي تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذه الوثيقة بالمشاورات والطرق الودية بين الأطراف الثلاثة ، وفي حال تعذر ذلك يتم إحالة النزاع او الخلاف الى اللجنة الفنية العليا لمنصة الصحة الواحدة بالسودان ويكون قرارها نهائياً وملزماً .

❖ خُـررت هذه الوثيقة ووُقعت في الخرطوم في اليوم 22 من شهر سبتمبر للعام 2022م و الموافق لليوم 26 شهر صفر للعام 1444 هجرية .

❖ من ثلاث نُسخ باللغة العربية بيد كل طرف نسخته ولكل منها نفس الحجية .

<u>الطرف الأول</u>	<u>الطرف الثاني</u>	<u>الطرف الثالث</u>
هيثم محمد إبراهيم	حافظ إبراهيم عبد النبي	مني علي محمد
وزير الصحة الإتحادي	وزير الثروة الحيوانية الإتحادي	الأمين العام للمجلس الأعلى
		للبيئة والموارد الطبيعية

.....

.....

.....